

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الفرع ٥ (مصلحة المواني والمناثر) و ٦ (مصلحة الطرق والسكاري) و ٧ (مصلحة النقل) من القسم نفسه .

شادة ٢ - لكل وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شاصر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ٩ رمضان سنة ١٣٦٧ (١٦ يوليى سنة ١٩٤٨)

شاروق

شاصر حضرة شاحب الجلالة

لوزير المواصلات لوزير المالية لئيس شجلس الوزراء

لراهم لسوق لباظة لشعود لشمى لقراشى لشعود لشمى لقراشى

شانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٤٨

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٧ - ١٩٤٨

شحن شاروق لأول ملك شصر

شهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - ليفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٧ - ١٩٤٨ قسم ١٥ «وزارة الدفاع الوطنى» فرع ٤ «مصلحة الطيران المدنى» باب ٢ «مصرفات عامة» اعتماد إضافى قدره ٣٨٤٢ ج (ثلاثة آلاف وثمانمائة واثنان وأربعون جنيهًا) قيمة زيادة نصيب مصر فى ميزانية المجلس المؤقت للطيران المدنى الدولى العام .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الباب الثالث من الفرع نفسه .

شادة ٢ - لكل وزيرى المالية والدفاع الوطنى تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شاصر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ٩ رمضان سنة ١٣٦٧ (١٦ يوليى سنة ١٩٤٨)

شاروق

شاصر حضرة شاحب الجلالة

لوزير الدفاع الوطنى لوزير المالية لئيس شجلس الوزراء

لشعود لشيدر لشعود لشمى لقراشى لشعود لشمى لقراشى

شانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٤٨

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٧ - ١٩٤٨

شحن شاروق لأول ملك شصر

شهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - ليفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٧ - ١٩٤٨ قسم ١٤ (وزارة المواصلات) فرع ٤ (مصلحة البريد) باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد إضافى قدره ٥٨٧٠٠ جنيه (ثمانية وخمسون ألفًا وسبعمائة جنيه) لتسوية التباوز المتوقع فى اعتمادات هذا الباب .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة استثناء من أحكام المادة السادسة من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٤٧

شادة ٢ - لكل وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شاصر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما -

صدر بقصر القبة فى ٩ رمضان سنة ١٣٦٧ (١٦ يوليى سنة ١٩٤٨)

شاروق

شاصر حضرة شاحب الجلالة

لوزير المواصلات لوزير المالية لئيس شجلس الوزراء

لراهم لسوق لباظة لشعود لشمى لقراشى لشعود لشمى لقراشى

شانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٤٨

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٧ - ١٩٤٨

شحن شاروق لأول ملك شصر

شهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - ليفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٧ - ١٩٤٨ قسم ١٤ (وزارة المواصلات) فرع ٧ (مصلحة النقل) اعتماد إضافى قدره ٤٥٤٠٠ ج.م (خمسة وأربعون ألفًا واربعمائة جنيه) منه ٣٨٤٠٠ ج.م فى الباب الثانى (مصرفات عامة) لتسوية التباوز فى الباب المذكور و ٧٠٠٠ ج.م فى الباب الثالث (أعمال جديدة) لشراء حظائر لإقامة جراجات .